مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة: الجلسة 55

حلقة نقاش حول مكافحة الكراهية الدينية التي تشكل تحريضًا على التمييز أو العداء أو العنف

مداخلة شفهية

8 مارس 2024

ألقتها: آنا أوسترلينك

ينبغي معالجة الأسباب الجذرية لتصاعد التحريض الديني بدلًا من تقييد حرية التعبير والمعتقد

شكرًا سيدي الرئيس

منظمة المادة 19 تقدم هذه المداخلة نيابة عن مجموعة من المنظمات.

إننا نعرب عن شعورنا بالفزع الشديد نتيجة تصاعد موجات الكراهية في جميع أنحاء العالم بحق الأشخاص على أساس دينهم أو معتقدهم. الأمر الذي يتسبب في ترهيب الأقليات الدينية، ويجبرها على التزام الصمت، وقد يخلق بيئة مواتية للعنف. وبينما ندرك أن تدنيس الكتب المقدسة قد يعتبره الكثيرون عدم احترام وإهانة عميقة؛ إلا أننا نعرب أيضًا عن قلقنا بشأن كيفية توظيف هذه الحوادث، على مستوى العالم، لتقييد الحق في حرية الرأي والتعبير وحرية الدين أو المعتقد. لقد أضحى واضحًا، أكثر من أي وقت مضى، ضرورة بذل المزيد من الجهود لمعالجة الأسباب الجذرية للكراهية الدينية، بما يتماشى مع القانون الدولي لحقوق الإنسان.

وننحن نعتقد أن الإطار الدولي لحقوق الإنسان قد أتاح بالفعل طريقًا واضحًا للتصدي للكراهية الدينية، إذ أن القرار 18/16 جدير بالثناء، ليس فقط لإظهاره قدرتنا على إيجاد حلول توافقية للمشكلات العالمية؛ وإنما أيضًا لكونه حقق الاستجابة الصحيحة في نهاية المطاف. فالقرار يقر في جوهره بفتح المجال للحوار والنقاش والمعارضة، بما في ذلك الموضوعات الخلافية، الأمر الذي يعد أساسيًا لتحدي التحيزات عميقة الجذور التي تثير الكراهية في المجتمعات. كما أن خطة عمل الرباط تعد رفيقًا هامًا للقرار 18/16؛ إذ تضع توجيهات محددة بشأن الظروف الاستثنائية التي يتعين على الدول بموجبها حظر الدعوة إلى الكراهية والتي قد تشكل حينها تحريضًا على العداء أو التمييز أو العنف.

ينبغي ألا يتم توظيف تدنيس الكتب المقدسة لتبرير فرض قيود على التجديف أو ما يسمى «ازدراء الأديان»؛ إذ أن هذه القيود، بحكم ماهيتها وفي تطبيقها، تنتهك حرية الرأي والتعبير، وكذا حرية الدين أو المعتقد. فبالإضافة لدورها في تأجيج الانقسام والتعصب الديني، من خلال إغلاق باب الحوار بين الأديان، فإنها تيسر وتضفي الشرعية على الانتهاكات المروعة لحقوق الإنسان بحق الأقليات الدينية.

إن تقييد الحق في حرية التعبير، دون أن يصاحبها إجراءات أخرى، غير فعال في مكافحة الكراهية الدينية؛ إذ أن تحقيق الحماية الفعالة والإدماج الاجتماعي للفئات المعرضة لخطر التمييز والعنف يتطلب اتخاذ تدابير سياسية إيجابية أوسع نطاقًا. ويتضمن ذلك سن تشريعات شاملة لمكافحة التمييز، وسياسات أخرى لمعالجة التمييز المنهجي بحق الأقليات الدينية

والعقائدية، بالإضافة إلى ضمان الإدانة الحازمة من جانب السلطات لأحداث التعصب الديني، والمساهمة في تخفيف حدة التوترات.

في السياق نفسه، يتعين على جميع الدول، وأصحاب المصلحة الأخرين، تأكيد التزامهم بتنفيذ القرار 18/16 وخطة عمل الرباط، وكذلك إعادة تفعيل عملية إسطنبول. إن أي تغيير في الإطار الدولي لحقوق الإنسان وإعادة فتح مناقشات قديمة مثيرة للانقسام من شأنه أن يمنعنا من الاتحاد ضد الكراهية الدينية.

شكرًا سيدي الرئيس

المنظمات الموقعة:

- **ARTICLE 19**
- **Cairo Institute for Human Rights Studies**
- **CIVICUS**
- **CSW (Christian Solidarity Worldwide)**
- **DefendDefenders (East and Horn of Africa Human Rights Defenders Project)**
- **Humanists International**
- **International Bar Association's Human Rights Institute (IBAHRI)**